



الترتيبات العامة للجامعة التونسية لألعاب القوى الموسم الرياضي 2026/2025

أ. إخطار الجمعيات الحديثة :

تتخبط الجمعيات بالجامعة طبقا للفصل الرابع من النظام الداخلي للجامعة التالي :
تتخبط بالجامعة التونسية لألعاب القوى الجمعيات التي تأسست طبقا للقوانين والترتيبات الرياضية المتعلقة بالجمعيات الرياضية.
وللانخراط والحصول على صفة عضو بالجامعة، يتعين على كل جمعية تمارس رياضة ألعاب القوى بصفة رئيسية أو ثانوية إيداع ملف يتضمن الوثائق التالية :

- مطبوعة الانخراط في ثلاث نظائر،
 - نسخة من القانون الأساسي للجمعية ممضاة من طرف الرئيس أو الكاتب العام للجمعية،
 - وثيقة الإشهار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية،
 - قائمة في تركيبة الهيئة المديرة للجمعية،
 - وصل في دفع معلوم الانخراط السنوي والمقدر بمائة دينار (100 د) بالحساب الجاري البريدي للجامعة التونسية لألعاب القوى رقم 6907-148 باستثناء الجمعيات الرياضية النسائية باعتبارها معفية من دفع معلوم الانخراط،
 - نسخة من محضر الجلسة العامة التأسيسية أو الجلسة العامة العادية،
 - التزام باحترام القانون الأساسي والترتيبات العامة والداخلية للجامعة التونسية لألعاب القوى والقوانين والترتيبات الدولية المنظمة لألعاب القوى،
 - الاستظهار بما يفيد استغلالها لمنشأة أو فضاء رياضي لممارسة ألعاب القوى.
- يوجه أو يودع ملف الانخراط بمقر الرابطات أو الجامعة مقابل وصل بالاستلام أو إعلام بالبلوغ.
- فعلى الجمعيات الراغبة في الانخراط بالجامعة وممارسة نشاطها الرياضي للموسم الرياضي 2026/2025 أن ترسل ملف الانخراط إلى الجامعة عن طريق الرابطة وذلك قبل **موفى شهر جانفي 2026**.

ب. الجمعيات المنخرطة بعنوان الموسم السابق :

- مطبوعة الانخراط في ثلاث نظائر،
 - قائمة في تركيبة الهيئة المديرة للجمعية،
 - وصل في دفع معلوم الانخراط السنوي بالحساب الجاري للجامعة والمقدر بمائة دينار (100 د) بالحساب الجاري البريدي للجامعة التونسية لألعاب القوى رقم 6907-148 باستثناء الجمعيات الرياضية النسائية باعتبارها معفية من دفع معلوم الانخراط،
 - نسخة من محضر الجلسة العامة العادية.
 - التزام باحترام القانون الأساسي والترتيبات العامة والداخلية للجامعة التونسية لألعاب القوى والقوانين والترتيبات الدولية المنظمة لألعاب القوى،
 - الاستظهار بما يفيد استغلالها لمنشأة أو فضاء رياضي لممارسة ألعاب القوى.
- تتولى الرابطة القيام بدراسة أولية لملفات الانخراط أو تجديد الانخراط المودعة أو الموجهة إليها، ثم تحيلها إلى الجامعة خلال أسبوع من تاريخ الإيداع أو تلقي الملف متضمنا لرأيها في الغرض، ويحتفظ المكتب الجامعي بحق قبول أو رفض مطلب الانخراط أو تجديده.
- فعلى الجمعيات الراغبة في تجديد الانخراط بالجامعة وممارسة نشاطها الرياضي للموسم الرياضي 2026/2025 أن ترسل ملف الانخراط إلى الجامعة عن طريق الرابطة وذلك قبل **موفى شهر ديسمبر 2025**.

ج. تسديد معالم الانخراط :

طبقا للفصل 14 من النظام الأساسي يتعين على كل جمعية عضو بالجامعة التونسية لألعاب القوى تسديد معلوم الانخراط، تحدد الجلسة العامة هذا المعلوم طبقا لمقتضيات الفصل 14 من النظام الأساسي.

ويتم الترفيع في معلوم الانخراط بما قيمته خمسون (50) دينار عن كل شهر تأخير،



وفي صورة عدم تسديد المعلوم بعد مرور شهرين من بداية الموسم الرياضي، يتم تعليق نشاط الجمعية المعنية، تدفع المعاليم بواسطة حوالة بريدية على الحساب الجاري للجامعة التونسية لألعاب القوى.

• جمعيات غير نشيطة :

وفقا للفصل 10 المنصوص عليه بالنظام الداخلي للجامعة تعتبر الجمعية غير نشيطة في الحالات التالية :

• الجمعية التي لا تحتضن عشرين (20) عداء مجاز على الأقل من بينهم عشرة (10) يشاركون فعليا في المسابقات المدرجة بالبرنامج.

• الجمعية التي لا تشارك في 3 مسابقات على الأقل في العدو الريفي و 4 مسابقات (الميدان والمضمار)،

• الجمعية التي لا تحتضن 3 أصناف على الأقل من فئة الشبان،

وفي صورة تصريح المكتب الجامعي بأن الجمعية غير نشيطة، تفقد الحق في :

- الحضور والمشاركة في مختلف الجلسات العامة،

- الحصول على إجازات لفائدة عدائها،

- المشاركة في التظاهرات،

ويمكن للعدائين الذين أمضوا إجازات مع الجمعية المصرح بأنها غير نشيطة، إمضاء إجازات أخرى مع أي جمعية حسب اختيارهم، وإذا تجاوز التوقف عن النشاط موسما واحدا، تعتبر الجمعية مستقيلة.

IV. تأهيل الرياضيين والإجازات :

- لممارسة رياضة ألعاب القوى، يتعين على كل عداء إمضاء إجازة رياضية في كل موسم رياضي ضمن جمعية منخرطة بالجامعة بصفة قانونية، وتعتبر الإجازة الوثيقة الرسمية التي تأهل حاملها للمشاركة في المسابقات الرياضية، الفصول 10 و 11 و 12 و 13 من الترتيب العامة :

يتم تعميم مطلب الإجازة بصفة صحيحة وواضحة ويجب أن لا يحتوي على أي شطب أو زيادة "Surcharge" مع ذكر الاسم واللقب باللغة الفرنسية، مرفوقا بصورة شمسية حديثة العهد مع ضرورة كتابة إسم و لقب وجمعية المعني بالأمر على ظهر الصورة (يمنع استعمال الشدادات "Les Agrafes").

✓ يقع إيداع الإجازات وجوبا في أجل أقصاه 30 أبريل 2025، بمقر الرابطة الراجعة بالنظر والإجازات المسجلة بعد هذا التاريخ يتم اعتمادها في الموسم الذي يليه.

وترسل الجمعيات مطالب الإجازات وجوبا ضمن جدول إرسال في ثلاثة نظائر.

ترفق مطالب الإجازات بالوثائق التالية :

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية أو جواز سفر (بالنسبة لصنفي الأواسط والأكابر وقدماء الرياضيين ذكور وإناث MASTERS والعدائين

الفرديين RUNNER والمنخرطين في برنامج "ألعاب القوى والصحة") ومضمون ولادة بالنسبة للأصناف المتبقية.

- شهادة طبية لكامل الأصناف من طبيب الجمعية أو المركز الوطني للطب وعلوم الرياضة أو المستشفيات العمومية.

ويجب أن يحتوي مطلب الإجازة إمضاء صاحبه وإمضاء رئيس أو كاتب عام الجمعية الرياضية وطابعها بالنسبة للإجازة ضمن جمعية،

لا يمكن أن يسجل بجدول الإرسال سوى العدائين من نفس الصنف ونفس الجنس، كما يقع تسجيل طلبات التجديد والترسيم في كشوفات مفصلة.

✓ تبدأ صلاحية الإجازات بداية من غرة أكتوبر من كل سنة وتنتهي في 30 سبتمبر من السنة الموالية.

- توجه مطالب تجديد الإجازات طبقا للفصل 11 أعلاه.

- ترفق مطالب التجديد بنسخة من الحوالة البريدية المتعلقة بتسديد معاليم الإجازات

✓ يمكن للعداء إمضاء إجازة لممارسة رياضة جماعية إضافة لإجازة رياضة ألعاب القوى شريطة أن تكون بنفس الجمعية،



V. إنتقال العدائين : من الفصل 14 إلى الفصل 22 من الترتيب العامة

الإنتقال هو إمكانية تحوّل عداء من جمعية إلى أخرى،

يقدم مطلب الإنتقال خلال ما يسمى "بفترة الإنتقالات" والتي **تمتدّ من 01 إلى 30 نوفمبر 2025**، وكل مطلب انتقال يتمّ خارج الفترة المذكورة يعتبر لاغيا. ويتعيّن على العداء الذي يرغب في الانتقال الى جمعية أخرى الحصول على الموافقة المسبقة لجمعيةته. يتعيّن على كل عداء يرغب في الانتقال إلى جمعية أخرى خلال فترة الانتقال، القيام بما يلي :

1- تقديم مطلب استقالة إلى جمعيته الأصلية،

2- تعميم وإمضاء مطبوعة النقلة في 3 نظائر متضمنة إمضاء وإمضاء رئيس الجمعية الأصلية أو الكاتب العام مع تعريفه لدى المصالح المختصة،

3- وصل خلاص معلوم الانتقال المحدّد من قبل المكتب الجامعي والمقدر بـ 100 دينار.

في بداية كل موسم رياضي، يتم إيداع ملف الانتقال بمكتب ضبط الرابطة أو الجامعة في الأجل المحدّد " لفترة الانتقال "

VI. الأصناف العمرية وتجاوز الصنف " Sur classement "

تحتسب الأعمار بداية من غرة جانفي من كل موسم رياضي، ويتعيّن على العدائين الذين يرتقون إلى صنف آخر المشاركة ضمن هذا الصنف منذ أول مباراة للموسم الرياضي.

لا يشارك العداء إلا في المباريات المخصصة للصنف الذي يناسب سنه باستثناء التراخيص الخاصة، يمكن كذلك ترتيب الأكاير حسب أصناف نوعية وذلك بالنظر إلى النتائج التي وقع تحقيقها.

يمكن للعدائين في صنفي الأصاغر والأواسط (إناث وذكور) تجاوز الصنف الذي يتماشى وسنهم والمشاركة في صنف أعلى، في هذه الحالة يجب عليهم الاستظهار بترخيص طبي يسمح لهم بالارتقاء إلى الصنف الموالي. يثبت العداء بالصنف الذي وقع إلحاقه به بصفة نهائية إثر المشاركة الثانية. وفي كل الحالات، يقع تحديد عدد مشاركات العداء في المسابقات عند تعددها باعتماد الصنف الحقيقي لا حسب الصنف الأعلى.

VII. الروزنامة الوطنية :

يقع إعداد الروزنامة الوطنية للموسم الرياضي 2026/2025 من قبل الجامعة التونسية لألعاب القوى بالتنسيق مع الرابطات الإقليمية والجمعيات المنخرطة.

- تتضمن الروزنامة الوطنية برنامج التظاهرات الرسمية من مباريات جهوية ومسابقات تشييطية ودعائية وتنموية ومباريات تأهيلية وتظاهرات خاصة بالمنتخبات ونهائيات البطولات الوطنية الفردية وبين الفرق.

الحكام والرسميين :

الحكام الناشطون خلال الموسم الفارط مدعوون لتعمير بطاقة الإرشادات للمشاركة في المباريات بصفة حكم أو رسمي في أجل أقصاه 30 ديسمبر 2024.

كل مطلب يجب أن يحتوي على الدرجة الحالية للحكم، عنوانه الرسمي وعنوان العمل مرفوقا بصورة شمسية حديثة العهد ونسخة من بطاقة التعريف الوطنية.

مطالب التررش الجديدة يجب أن تحتوي على نفس الوثائق.

يجب على كل حكم إنزال معلوم المشاركة والمقدر بثلاثين دينارا (30د) بالحساب الجاري البريدي للجامعة 6907-148 لتأكيد انخراطه في سلك التحكيم والحصول على بطاقة حكم للموسم الرياضي 2026/2025.

لا يمكن للحكم المشاركة في تظاهرة رياضية إلا بتعيين من الجامعة أو الرابطة الإقليمية وفي صورة مخالفة ذلك يتعرض الحكم لعقوبات حسب الترتيب المعمول بها.





VIII. الإجازات والوثائق :

حددت معالم اقتناء الوثائق وشراء وتجديد الإجازات للموسم الرياضي 2026/2025 بما يلي :

VII / الأصناف العمرية (ذكور وإناث) الموسم الرياضي 2026/2025 :		أ / - الإجازات :	
		مجانية	* الإناث (جميع لأصناف)
		* الذكور	
مواليد 2016-2015	Kids Athletics أقل من 12 سنة	إعداد	أقل من 12 سنة U12 كيدس أتلتيكس
مواليد 2016	أقل من 13 سنة	الإجازات على	أقل من 13 سنة U13
مواليد سنة 2013	أقل من 14 سنة	مستوى	أقل من 14 سنة U14
مواليد سنة 2012	أقل من 15 سنة	الرابطة	أقل من 15 سنة U15
مواليد سنة 2011	أقل من 16 سنة	4 د	أقل من 16 سنة U16
مواليد سنة 2010	أقل من 18 سنة	6 د	أقل من 18 سنة U18
مواليد سنة 2009	أقل من 20 سنة	8 د	أقل من 20 سنة U20
مواليد سنة 2008	أقل من 20 سنة	8 د	أقل من 20 سنة U20
مواليد سنة 2007	أقل من 20 سنة	8 د	أقل من 20 سنة U20
مواليد سنوات 2006 وما قبل	أكابر	20 د	الأكابر
مواليد سنوات 2006 وما قبل	أكابر	50 د	والعدائين الفرديين Runner
35 سنة فما فوق	قدماء	50 د	قدماء الرياضيين Masters
		200 د	إجازة عضو جامعي
		100 د	إجازة مسير
		100 د	الإجازة الفردية
		50 د	إجازة "ألعاب قوى وصحة"
		50 د	إجازة مدرب
		30 د	إجازة حكم
		100 د	مطالب إنخراط الجمعيات
		100 د	مطالب نقل العدائين إناث وذكور
		100 د	شهادة مدرب
		50 د	طلب شهادة سيرة رياضية مدرب (palmares)
		30 د	شهادة حكم
		20 د	شهادة عداء
		20 د	طلب شهادة سيرة رياضية عداء (palmares)
		100 د	الإحترافات الفنية في التظاهرات
		100 د	الطعون والإعتراضات

- يجب أن ترفق كل الطلبات بنسخة من وصل إنزال معلوم المقتنيات بالحساب الجاري البريدي عدد 148-6907.

- يجب إرفاق نسخة من وصل إنزال معلوم استخراج أو تجديد الإجازات بالحساب الجاري المذكور.

